

واحي الارض الربيع وقد يطلق الجاز على كلمة تغير اعلاها  
بجذف لفظ اوز يادهم كالقرية والنخل في قوله نحو ونخل  
القرية وقوله لم يكن كذا شي ويقال له الجاز في الجذف و  
الجاز في الاعراب ورأي صاحب المفتاح انه ملحق بالجاز  
ومنتبه به لانهما في التمدى عن الاصل لانه معدود  
في الجاز فلينا مثل والنسبة بين الاقسام تصوره على سنة  
او جعل منهن تباين كلي بحسب المحل واما بحسب التحقيق  
فعموم وخصوص من وجه في الكل سوى ما بين الثاني والثالث  
فانها تباين كلي بهذا الوجه ايضا هذا اذا عبرت مادة الي  
التحقق بالكلام في الكل او اذا عبرت في الاول والثالث  
بالكلمة وفي الثاني والرابع بالكلام كما هو اللفظ فالنسبة  
بين التفويك بين والعقليين تباين كلي وفي الاربعة الباقية  
عموم من وجه فتبصر في استخراج مادة الاجتماع والافتران  
فاذا اعرف هذا فاعلم انك اذا قلت العالم حادث  
فاذا قال الخصم انه صغرى دليلك هذا من المنع حقيقة  
لغوية ولسانه الى الصغرى حقيقة عقلية واذا قال ان  
مدعاك هذا من اراد من المدعى دليله لعلاقة بالمنع

حقيقة لغوية

حقيقة لغوية ولسانه الى المدعى دليله او مقدمه دليله لغوية  
جاز عقلا واذا قال هذا من وقد روف المدعى دليله مقدم  
دليل المنع حقيقة لغوية ولسانه الى المدعى حقيقة عقلية  
ولا يتعلق المؤخذة بنقول اصلا عن المناقضة مجازية  
او حقيقة ولا نقضا ولا معارضة تقديرية او حقيقة  
لان الحكمي لا التراخي فيه فنسب خبرية او تعييدية الا اذا كان  
نقل لتأكيد بعض المقالات في نتيجة المؤخذة هذا اذا  
تعلق الاصل بالمؤخذة واما اذا تعلق بالمنقول فيقول المنع  
الحصول في سواء كان المنقول غير الدليل او عينه وجزءه من  
الدليل او جزء منه وينبغي ان يعلم ان قيد الحثية معتبرة في الثالثة  
واما الوظائف الموجبة منهنما اي من العقل والمدعى في الاخرى  
اي المعارضة التقديرية والنقض التثبيهي كما سيأتي في غيرها  
التفصيل الحقيقي اي النقض الحقيقي ومعارضة التحقيق  
في تغليب سوى التغير اي التغير الدليل وبعض الخبر  
اي تخير الدليل لانه التخيير يقتضيه وجوه المغير والمختر  
وهما غير موجودين ههنا وفي الاول اي في المناقضة  
مجاز لغوية انما بينهما اي المناق والممدعي ايها اثباتا قامة